

ولحديث أبي رافع عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم:
قال: «لا يزال العبد في صلاة مادام في مصلاه ينتظر الصلاة، تقول
الملائكة: اللهم اغفر له، اللهم ارحمه. حتى ينصرف أو يحدث، فقل:
وما يحدث؟ قال: «يفسو، أو يضطر».

(أخرجه مسلم وأبو داود)

ويكره تحريماً^(١) رفع الصوت في المسجد بنشد الضالة.

لحديث أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال: «من سمع
رجلاً ينشد ضالة في المسجد، فليقل: لا أداها الله إليك، فإن المساجد
لم تبين لهذا».

(أخرجه أحمد، ومسلم، وأبو داود، وابن ماجه)

ولا يجوز رفع الصوت في المسجد ولو بالقرآن والذكر:

لقول أبي سعيد الخدري: اعتكف رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم
في المسجد فسمعهم يجهرون بالقراءة فكشف الستر، وقال: «ألا أن كلكم
مناج ربه، فلا يؤذون بعضهم بعضاً، ولا يرفع بعضهم على بعض في
القراءة».

(أخرجه أحمد، وأبو داود، والنسائي، والبيهقي، والحاكم وقال: صحيح على
شرط الشيخين).

ويستثنى من ذلك درس العلم.

(١) المكروه تحريماً: ما كان إلى الحرام أقرب. والمكروه تنزيهاً هو ما كان إلى الحلال أقرب.
فأرجو من الأخ المسلم أن يتجنب كل مكروه.. وأن لا يفعل إلا المستحبات الحسية
والمعنوية...